

147473 - أسلمت زوجته ثم تغير حالها وتعرفت على شخص غير مسلم وتريد الطلاق

السؤال

زوجتي التي أسلمت سألتني الطلاق منذ 8 أسابيع ، وقد تركت البيت لمدة شهر الآن ولم أتحدث إليها مدة أسبوعين ، وقد وجدت مؤخراً أنها تتحدث لشخص غير مسلم ، وأنها تكتب اسمها وتكني نفسها باسمه . وأنا لا أريد أن أعطيها فرصة للخلع ، فأنا أحاول جاهداً أن أطلقها طلاقاً شرعياً . ماذا أفعل الآن وقد ابتعدت كثيراً عن الإسلام ؟ هل أشجعها علي أن تقضي عدتها ؟ وهي أيضاً تخطط للسفر دون محرم ، ولا أدري إن كانت ذاهبة لمقابلة الرجل الجديد أم لا ، أم إنها ذاهبة إلى صديقة لها ؟ وقد اعتادت أن تكون مسلمة حقيقية ، ولكنها الآن انحرفت وأعتقد أن شيطاناً مسها.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

ينبغي أن تعلم - أيها السائل - أنه ليس كلما طلبت المرأة الطلاق من زوجها ، دل ذلك على أنها جادة في إنهاء العيش معه ، ولا أنها راغبة عنه ، بل ربما كانت لحظة غضب طارئة تكلمت فيها بكلمة لا تريدها حقيقة ، وربما كانت ظروف صعبة تمر بها ، حملتها على ذلك ، ولهذا كان ينبغي التمهّل في ذلك ، ومعالجة الأمر بما يناسبه من الحكمة والتعقل .
وأما إذا كان الأمر كما وصفت ، من أنها بدأت في التعرف على رجل آخر ، والتواصل معه ، فهنا مكنم الخطر ، وموطن البلاء ، لا سيما إذا كان هذا الشخص كافراً ، لا يحل لها الزواج منه لو لم يكن لها زوج ؛ فكيف إذا كانت زوجة لمسلم ؟!

ثانياً :

على ضوء ما فهمناه من سؤالك : من أن المرأة كانت قبل ذلك مستقيمة في إسلامها ؛ فالذي ننصحك به أن تصبر عليها بعض الوقت في أمر الطلاق ، لكن على ألا تسمح لها بالتواصل مع ذلك الرجل الذي تعرفه ، أو غيره من الرجال ؛ بل حاول معها بالرفق واللين ، وحاول أن تتقرب وتتودد إليها ؛ ليس فقط من أجل الحفاظ عليها كزوجة ؛ بل الأهم من ذلك : من أجل الحفاظ عليها كمسلمة ؛ فإنها يخشى عليها أن تنقلب على عقبيها ، وترتد عن دينها إذا خليتها وسبيلها ، وتركته تفعل ما تريد .
فحاول بكل سبيل أن تمنعها من السفر الذي تريده ، واجتهد أن تكلمها برفق ، وتذكرها بما بينكما من العشرة ، وما من الله عليها به من الإسلام ، وأنه لا يحل لها أن تتزوج برجل غير مسلم لو طلقته ، فكيف تقيم علاقة معه وهي في عصمتك ؟!
وإذا كان بإمكانك أن ترقبها بنفسك ، أو تجد من يرقبها ، من أجل ما ظننت من احتمال إصابتها بالمس ، فافعل ، ولعله أن يكون كما ذكرت ، ويعافيه الله من بلائها .

ومتى فعلت ما في وسعك ، وحاولت إصلاحها بما تجده من السبل ؛ فإن وجدت منها استجابة ، ورغبة في التوبة عما هي فيه

، والاستقامة على دينها ، فأمسكها ، واجتهد في تعليمها أمور دينها ، ومساعدتها على التمسك بأحكامه .
وإما إن وجدت منها إصراراً على ما هي فيه ، ولم تفلح معها الموعظة ، ولم تجد سبيلاً إلى ردها إلى بيتها ، والاستقامة على
أمرك وطاعتك : فطلقها ، ودعها وما اختارت لنفسها ، وإن أردت أن تمسكها ، وامتنعتَ من طلاقها ، فلجأت هي إلى الخلع ،
فلا حرج عليك فيما فعلت ، فإنها ظالمة لنفسها ، ولزوجها ، ناشز عن طاعته ، بل راغبة فيما فيه فساد دينها ودنياها .
والله أعلم .